

ردّ العلامة الطهراني على

منكريه ثواب الأعمال

الواردة في يوم القدير

المحتويات

- ٣.....[إنكار بعض علماء العامة لثواب صيام يوم الغدير]
- ٤.....[جواب العلامة الطهراني على إشكالات الذهبي]
- ٦....[استبعاد ابن كثير للثواب العظيم الوارد في صيام يوم الغدير، و الجواب على إشكاله]
- ٧.....[ضروب الثواب و الجزاء كلّها تفضّل وإحسان باعتراف علماء السنّة]
- ٨.....[الثواب الإلهي يعطى بمقدار ما يكشف العمل عن حقيقة الإيمان]
- ٩.....[الحديث القدسي في آثار النوافل]
- ١٠.....[ما هو سبب إنكار علماء السنة لرواية فضيلة أعمال يوم الغدير؟]

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم
بسم الله الرحمن الرحيم
وصلّى الله على أشرف المرسلين محمّد
وعلى آله الطيّبين الطاهرين
واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين

[تعرّض العلامة الطهراني رضوان الله عليه في البحث الذي نشر مؤخراً في موقع المتّقين تحت عنوان "الأعمال الواردة في يوم الغدير وثوابها العظيم" إلى جملة من الأعمال المستحبة في يوم الغدير، وإلى ما ورد فيها من ثواب عظيم، ثمّ بيّن سباحته السرّ في ما جعله الله من الثواب العظيم على أعمال هذا اليوم.

وفي هذا البحث - الذي يمثّل تتمة للبحث السابق - يتعرّض سباحته لإنكار علماء أهل السنّة لفضيلة هذا اليوم والأعمال الواردة فيه، وتكذيبهم للروايات التي ذكرت أنّ

الصيام فيه يعدل صيام ستين شهراً، فيجيب على إشكالاتهم مبيناً الحق فيها ببيان قويمة و استدلال متين. يقول سماحته بعد بيان السر في عظمة ثواب أعمال يوم الغدير: [

هذه هي مدرسة الشيعة، وهذا هو الانفتاح والحقيقة وذروة المحبة والمودة والإيثار والحقيقة التي تتدفق منها كالنافورة. أما مدرسة العامة الخائبة المسكينة فهي جامدة جافة جوفاء، إذ إن أتباعها عندما يصلون إلى رواية صحيحة مأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وآله على أن الصوم في يوم الغدير يعدل صوم ستين شهراً، ينسون أنفسهم، ويقولون: كيف يمكن أن يكون صوم يوم واحد مستحباً معادلاً لصوم ستين شهراً؟!

[إنكار بعض علماء العامة لثواب صيام يوم الغدير]

و أورد ابن كثير الدمشقي في كتاب «البداية والنهاية» الرواية التي نقلناها سابقاً عن «تاريخ بغداد»، وذكرنا أن الخطيب البغدادي نص على عدالة ووثوق راويها حبشون الخلال، وأحمد بن عبد الله بن أحمد النيربي. ولما ورد فيها أن رسول الله صلى الله عليه وآله عدّ صيام يوم الغدير معادلاً لصيام ستين شهراً، أنكر ذلك. وفيما يأتي عبارة ابن كثير: و أما الحديث الذي رواه ضمرة عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، [وفيه]:

قَالَ: «لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِيَدِ عَلِيٍّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَهُوَ يَوْمُ غَدِيرِ حُمٍّ. مَنْ صَامَ يَوْمَ ثَمَانَ عَشْرَةَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كُتِبَ لَهُ صِيَامُ سِتِّينَ شَهْرًا».

فإنه حديث منكر جداً، بل كذبٌ لمخالفته لما ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب أن هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة، ورسول الله صلى الله عليه وآله واقف بها كما قدمنا. وكذا قوله إن صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة، وهو يوم غدیر خمّ يعدل صيام ستين شهراً لا يصحّ لأنّه قد ثبت ما معناه في الصحيح أن صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، فكيف يكون صيام يوم واحد يعدل ستين شهراً. هذا باطل.

وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي بعد إيراد هذا الحديث: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جَدًّا.

ورواه حبشون الخلال، وأحمد بن عبد الله بن أحمد النيرى وهما صدوقان عن علي بن سعيد الرملي، عن ضمرة.

قال الذهبي: ويروى هذا الحديث من حديث عمر بن الخطاب ومالك بن الحويرث، وأنس بن مالك، وأبي سعيد، وغيرهم بأسانيد واهية. وقال الذهبي أيضاً:

وصدر الحديث متواتر، أتقن أن رسول الله صلى الله عليه وآله قاله. وأمّا اللهم وال من والاه فزيادة قوّة الإسناد. وأمّا هذا الصوم، فليس بصحيح، ولا والله ما نزلت هذه الآية إلا يوم عرفة قبل غدیر خمّ بأيّام، والله تعالى أعلم. ^(١)

هذا هو كلام ابن كثير نصّاً، وقد نقلناه هنا حرفياً رعاية للأمانة.

[جواب العلامة الطهراني على إشكالات الذهبي]

ونقول في جواب الذهبي وتلميذه [ابن كثير الذي اتبعه في ما ذهب إليه]:

(١) «البداية والنهاية» ج ٥، ص ٢١٣ و ٢١٤.

في ضوء قاعدة وقانون باب التعادل والتراجيح في علم الأصول، إذا تعارضت روايتان صحيحتان في المتن، فإنهما تسقطان عند فقدان المرجّحات بسبب التعارض، وينبغي الرجوع إلى دليل آخر.

إنّ الرواية الواردة عن عمر بن الخطّاب، المذكورة في الصحيحين، على فرض صحّة سندها، ينبغي أن تتعارض مع رواية الخطيب البغداديّ، لأنّ تلك الرواية صحيحة السند أيضاً. وما هو الدليل والمرجّح على أن تعتبروا رواية عمر هي الأصل؟ وتسقطوا رواية الخطيب لاختلاف متنها مع متن الرواية المشار إليها؟!

إنّ رواة رواية الخطيب هم: أبو هريرة، وشهر بن حوشب الأشعريّ، ومطر بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني، وأبو عبد الرحمن شاذب، وضمرة بن ربيعة القرّيشي، وأبو نصر عليّ بن سعيد الرملي، وحبشون بن موسى بن أيّوب الخلال، والحافظ أبو الحسن عليّ بن عمر الدارقطني.

وهؤلاء كلّهم عدول ثقات عند العامّة، وهم حائزون على أعلى درجة في شروط قبول الخبر، والرواية التي أوردوها هي رواية صحيحة كما يصطلح عليها، ولا يتسنّى رفضها طاعةً للهوى، كما لا يمكن إهمالها والتغاضي عنها لمخالفة مضمونها مضمون رواية عمر بن الخطّاب.

ونستخلص من هنا أنّ مقياس الصحّة والوثاقة والقبول والردّ في كتب العامّة قائم على أساس مذهبهم، لا على قاعدة التراجيح، فلهذا لا يبقى لهذه الروايات شأن عموماً، لأنّه بناءً على مقياس المذهب والانحياز إلى الخلفاء، تطعن وتقدح الرواية الواردة عنهم، كالشخص المدّعي الذي يجعل نفسه شاهداً على دعواه.

وثانياً: إنّ نزول الآية ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ** ﴾ في يوم الغدير كما تحدّثنا عن ذلك بالتفصيل سابقاً مدعوم بروايات أخرى رواها ابن مردويه، والطبري، والخطيب، وأبو نعيم، والسجستاني، والحسكاني، وابن عساكر، وغيرهم في كتبهم، وهذه الروايات تؤيد رواية حبشون وترجّحها في مقابل رواية عمر.

وثالثاً: يمكن أن تكون الآية قد نزلت مرّتين، كما قلنا سابقاً، الأولى في يوم عرفة بنحو، والثانية في يوم الغدير بنحو آخر، ذلك أنّ قضية الولاية قد طرحت في يوم عرفة، وتمّ التأكيد عليها، كما تفيده خطبة رسول الله.

[استبعاد ابن كثير للثواب العظيم الوارد في صيام يوم الغدير، والجواب على إشكاله]

يقول ابن كثير: لما جاء في الرواية أنّ صوم عيد الغدير يعادل صوم ستين شهراً، وإنّ هذا الكلام باطل، فإنّ هذا البطلان يستلزم ضعف الرواية من أصلها.

ينبغي أن نقول له: ولم لا يعادل صوم الغدير صوم ستين شهراً؟

[سيكون جوابه] بأنّه صوم مستحبّ، وأنّه ليس أهمّ من صوم شهر رمضان الواجب، وأنّ ثواب شهر رمضان يعدل ثواب عشرة أشهر.

عندما تشرّفت بأداء فريضة الحجّ هذا العام، جرى نقاش ذات ليلة مع أحد علماء الوهابية في المسجد الحرام، وكان قد حفظ كلام ابن كثير حول صوم الغدير نصّاً، وقال: لما كانت هذه الرواية تعتبر صوم يوم واحد معادلاً لصوم ستين شهراً، وهذا لا يعقل، لذلك لا حجّية لها.

وكان شاباً من شيعة البحرين جالساً إلى جنبي، فقال له: كم يتقاضى هؤلاء السقّاءون الذين تراهم يتجولون في المسجد الحرام، ويتجشّمون العناء في إيصال آنية الماء الثقيلة إلى نقاط المسجد المختلفة؟! قال: خمسمائة ريال سعودي كحدّ أعلى!

قال الشاب: لو جاء الملك السعودي يوماً لزيارة المسجد الحرام والطواف فيه، وبادر أحد السقّائين فملاً له إناءً نظيفاً من الماء عطّره بشيء من ماء الورد، وقدمه إليه مع باقة ورد، أو ورقة خضراء، مظهرًا له الاحترام الكثير والأدب. فكافأه الملك بهديّة مقدارها ألف ريال، فهل أساء الملك في عمله هذا؟ قال: لا!

قال الشاب: إن الراتب الشهريّ الذي يتقاضاه السقّاء لو قسّم على أيام الشهر، فإنّه يأخذ في كلّ يوم ستّة وعشرين ريالاً وشيئاً قليلاً معها، والمبلغ الذي يستلمه طيلة الساعة التي يوجد فيها الملك لا تعدو ريالين أو ثلاثة، وهذا المبلغ يأخذه مع راتبه الشهريّ، فكيف يصحّ إعطاؤه ألف ريال بلا عوض إزاء عمل غير واجب، ويمدح ذلك العقلاء؟ فكذلك صوم الغدير الذي هو موهبة من مالك الملوك وملكهم وربّ الأرباب لعبد مخلص ومؤمن أراد التعبير عن حبه وولائه لعلّي عليه السلام من خلال صيام يوم واحد. فلم يحر الوهابي جواباً، وألجم واجماً. ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾^(٢).

[ضروب الثواب و الجزاء كلّها تفضل وإحسان باعتراف علماء السنّة]

قال الفخر الرازيّ في ذيل الآيات: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ، فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ، يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ، كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ، يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِنِينَ، لَا يَذُقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ، فَضلاًّ مِنْ رَبِّكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٣):

(٢) الآية ٢٥٨، من السورة ٢: البقرة.

(٣) الآيات ٥١ إلى ٥٩، من السورة ٤٤: الدخان.

و احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الثواب يحصل تفضلاً من الله تعالى لا بطريق الاستحقاق. لأنه تعالى لما عدّد أقسام ثواب المتّقين، بيّن أنّها بأسرها إنّما حصلت على سبيل الفضل والإحسان من الله تعالى. وقال بعد ذلك: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾. واحتج أصحابنا بهذه الآية على أن التفضيل أعلى درجة من الثواب المستحقّ، فإنّه تعالى وصفه بكونه فضلاً من الله، ثم وصف الفضل من الله بكونه فوزاً عظيماً.

ويدلّ عليه أيضاً أنّ الملك العظيم إذا أعطى الأجير أجرته، ثم خلع على إنسان آخر، فإنّ تلك الخلعة أعلى حالاً من إعطاء تلك الأجرة. (٤)

وقال ابن كثير نفسه في تفسير هذه الآية الكريمة: ثبت في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «اعْمَلُوا وَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَدًا لَنْ يُدْخِلَهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ! قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ». (٥)

[الثواب الإلهي يعطى بمقدار ما يكشف العمل عن حقيقة الإيمان]

ومن هنا نقف على أنّ الثواب الإلهي بمقدار ما يكشف العمل عن حقيقة الإيمان. وكلّما كان الإيمان والخلوص أكثر، كانت المثوبة أكثر.

ومعلوم أنّ الإيمان والإخلاص اللذين هما من الصفات النفسية أدقّ وألطف وأظرف من الأعمال البدنية والخارجية المشهودة من واجبات ومحرمات ومستحبات ومكروهات، إذ يكشفان مقام الامتثال في العبد، ويبينان مقدار حبه وحقيقته. وهذه هي الأعمال المستحبة

(٤) «تفسير الفخر الرازي» ج ٧، ص ٤٧٧، طبعة مطبعة السعادة.

(٥) «تفسير القرآن»، لابن كثير، ج ٦، ص ٢٦٢، طبعة دار الفكر، وجاءت هذه الرواية في «صحيح البخاري» ج ٨، ص ٩٨ و٩٩، كتاب الرقاق، طبعة بولاق سنة ١٣١٢ هـ عن أبي هريرة وعائشة. وفي رواية أبي هريرة إضافة هي: سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا، وَرَوْحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّجَى، وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلَّغُوا!

والنوافل التي يؤدّيها العبد طائعاً رغباً بلا إزام وإيجاب، تدنيه من مقام القرب، وتجعل له موضعاً في حرم الأمن والأمان الإلهي، وتصيرُه جليساً وأنيساً وكليماً وحبیباً لله. وحينئذ لا يكون الثواب ثواب صيام ستين شهراً، بل ستين عاماً، أو بحجم عمر الدهر، كما جاء في بعض الروايات الأخرى، وبصورة عامّة، عندما يخرج العبد في عمله ونيّته من الحدود والتعيّن إلى اللاتعيّن، فليس هناك إلاّ الله وجماله وجلاله وبحر عظمته الذي لا حدّ له، ومحيط علمه وحياته وقدرته الذي لا أمد له. وليس هناك حدّ ومقدار وحجم وكمّ وكيف وأين ومتى وجِدّة وفعل وانفعال. وهناك عالم التوحيد الذي لم يزل ولا يزال. وهناك بحر الإيقان والإيمان العميق، والانصهار في القبسات الربّانية والنفحات السبحانيّة.

الحديث القدسيّ في آثار النوافل

روى البخاريّ في صحيحه بسنده المتّصل عن أبي هريرة أنّه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله:

إِنَّ اللَّهَ قَالَ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا. وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْظِيَّتِهِ وَلَيْتِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيدَتِهِ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».^(٦)

(٦) «صحيح البخاريّ» ج ٨، كتاب الرقاق، ص ١٠٥، طبعة بولاق. وجاء صدر هذا الحديث حتّى قوله: وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْظِيَّتِهِ فِي الصَّفْحَةِ ٦٨ مِنْ كِتَابِ «كَلِمَةِ اللَّهِ». وَقَالَ فِي الصَّفْحَةِ ٥١٨ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ: أَوَّلُ هَذَا الْحَدِيثِ أَوَّلًا فِي «الْمَحَاسِنِ» لِلْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادَةَ، عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَالْآخِرُ فِي كِتَابِ «الْكَافِي» ج ٢، ص ٣٥٢ إِذْ وَرَدَ فِيهِ بِثَلَاثَةِ أَسْنَادٍ: الْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، وَكِلَاهُمَا رَوَاهُ عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. الثَّانِي: عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَّاطِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. الثَّلَاثُ: عَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ

وجاء في الروايات جزاء كثير للأعمال المستحبة، كصوم العشرة من ذي الحجة، إذ يعدل ثوابه ثواب صيام سنة، وليلة فيها بليلة القدر.^(٧)

وكرواية عبد الله بن عمر إذ قال: كنّا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله نعدّل صوم يوم عرفة بستتين.^(٨)

وورد في صوم اليوم السابع والعشرين من شهر رجب أنه يعدل صيام ستين شهراً^(٩). وأمثال هذه الروايات التي تزخر بها كتب العامة.

[ما هو سبب إنكار علماء السنة لرواية فضيلة أعمال يوم الغدير؟]

وعلى ابن كثير وأمثاله أن يعلموا أنّ الذنب ليس ذنب الرواية، بل هو ذنب لفظة الغدير، ويوم العيد، ونزول آية الإكمال، وكلمة عليّ والمولى وأمثالها الواردة في هذه الرواية. وهذه الألفاظ لا ذنب لها أيضاً إلاّ أنّها تدعو البشرية إلى السعادة المطلقة والتوحيد والكمال

خنيس، عن الإمام الصادق عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله. وورد هذا الحديث في كثير من الكتب، وروته العامة بألفاظ مختلفة. وقال آية الله الميرزا جواد آقا الملكيّ التبريزيّ رضوان الله عليه في كتاب «لقاء الله»: هذا الحديث القدسيّ متفق عليه بين جميع أهل الإسلام. وذكره الغزاليّ في «إحياء العلوم» في كتاب المحبة والشوق إلى الله، ج ٤، ص ٢٦٣. وعدّه العراقيّ في ذيل الصفحة من حديث البخاريّ، عن أبي هريرة. وأوردناه نحن في المجلس التاسع من دورة (معرفة المعاد). ونقل ذيل هذا الحديث، وهو قوله: ما تردّدت عن شيء أنا فاعلُهُ، مع اختلاف الألفاظ في «الأمالي» للشيخ الطوسيّ؛ ج ٢، ص ٢٩، طبعة النجف سنة ١٣٨٤؛ وفي «بحار الأنوار» ج ٦، ص ١٥٢، الطبعة الحديثة عن «الأمالي» للطوسيّ؛ وكذلك في «المحاسن» للبرقيّ بسندين آخرين أحدهما: عن فضيل عن أبي حمزة الثماليّ، عن الإمام الصادق عليه السلام. الثاني: عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن محمد بن عليّ الحلبيّ، عن الإمام الصادق عليه السلام. («المحاسن» للبرقيّ، كتاب الصفوة والنور والرحمة من المحاسن، باب الانفراد، ص ١٦٠) ونحن ذكرناه في المجلس الثامن من الجزء الأوّل من هذا الكتاب «معرفة الإمام».

(٧) «سنن ابن ماجه» ج ١، ص ٥٥١، باب صيام العشر؛ طبعة دار إحياء الكتب العربيّة، و«إحياء العلوم» ج ١، ص ٢١٣.

(٨) «الغدير» ج ١، ص ٤٠٧ عن الطبراني في «الأوسط».

(٩) «السيرة الحلبيّة» ج ١، ص ٢٧٢ عن الديمياطيّ في سيرته.

النفساني والابتعاد عن البهيمة والشيطة. ﴿وَمَا تَقْمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ
الْحَمِيدِ﴾^(١٠).

﴿وَمَا تَقْمُوا إِلَّا أَنْ أُغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١١).

سَوَدْتُ صَحِيفَةً أَعْمَالِي ... وَوَكَلْتُ الْأَمْرَ إِلَى حَيْدَرٍ
هُوَ كَهْفِي مِنْ نُوبِ الدُّنْيَا ... وَشَفِيعِي فِي يَوْمِ الْمَحْشَرِ
قَدْ تَمَّتْ لِي بِوَلَايَتِهِ ... نَعَمْ جَمَّتْ عَنِّي أَنْ تُشْكُرَ
لَأُصِيبَ بِهَا الْحِظَّ الْأَوْفَى ... وَأَخَصَّصَ بِالسَّهْمِ الْأَوْفَرَ^(١٢)

[ملاحظة: انتخب هذا البحث من الجزء التاسع من كتاب «معرفة الإمام»، تأليف
المرحوم العلامة آية الله الحاج السيّد محمّد الحسين الحسينيّ الطهرانيّ رضوان الله عليه، وقد
تمّ توثيقه ومقارنته مع المصدر الفارسي من قبل الهيئة العلميّة في لجنة الترجمة والتحقيق،
وتجدر الإشارة إلى أنّ العبارات والهوامش التي وقعت بين معقوفتين هي من الهيئة العلميّة]

(١٠) الآية ٨، من السورة ٨٥: البروج.

(١١) الآية ٧٤، من السورة ٩: التوبة.

(١٢) أبيات من القصيدة الكثرية للمرحوم السيّد رضا الهنديّ العربيّ رحمه الله، وقد نقلناها تامّة في الدرس ١٠٢ إلى ١٠٧ من
الجزء السابع من كتابنا هذا «معرفة الإمام».